[196] النيسابوري وهو الوالي فاستقبلني على فرسخين من المدينة، فدفعت إليه الكتاب فقبله ووضعه على عينيه، وقال: ما حاجتك ؟ فقلت: خراج علي في ديوانك فأمر بطرحه عني، وقال: لا تؤد خراجا ما دام لي عمل، ثم سألني عن عيالي فأخبرته بمبلغهم، فأمر لي ولهم بما يقوتنا وفضلا، فما أديت في عمله خراجا ما دام حيا ولا قطع عني صلته حتى مات. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن أحمد نحوه (4). (22337) 12 - وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد البارقي (1)، عن علي بن أبي راشد (2)، عن إبراهيم بن السندي، عن يونس بن عمار (3) قال: وصفت لابي عبد الله عليه السلام من يقول بهذا الامر ممن يعمل عمل (4) السلطان، فقال: إذا ولوكم يدخلون عليكم المرفق وينفعونكم في حوائجكم ؟ قال: قلت: منهم من يفعل (5) ومنهم من لا يفعل، قال: من لم يفعل ذلك منهم فابرأوا منه برئ الله منه. محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (6). (22338) 13 - وبإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن إبراهيم النهاوندي، عن السياري، عن ابن جمهور وغيره من أصحابنا قال: كان

(4) التهذيب 6: 334 / 926. 12 - الكافي 5: 109 / 14. (1) في المصدر: أحمد بن محمد البرقي. (2) في التهذيب: أبي علي بن راشد. (3) في المصدر: يونس بن حماد. (4) في التهذيب: مع (هامش المخطوط). (5) في نسخة زيادة: ذلك (هامش المخطوط) وكذلك المصدر. (6) التهذيب 6: 333 / 923. 13 - التهذيب 6: 333 / 925. (*)
